بسم الله الرحمن الرحيم

الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي العراقي
دراسة مقارنة

إعداد

محب قيس محمد علي

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الدكتوراه في معارف الوحي والتراث
(الفقه وأصول الفقه)

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

فبراير ٢٠١٥م

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة الآراء الفقهية، المتعلقة بجريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، والقانون الجنائي العراقي والمقارنة بينهما، والكشف عن أسبابها ومعرفة الآثار المصاحبة لها، وتأثير ذلك على حاضر البلد ومستقبله. كما أشار البحث إلى العقوبات الواردة في القانون العراقي حول جريمة الرشوة، وبيان الثغرات الموجودة في بعض نصوصه، والوقوف عليها ومقارنتها بالعقوبات الواردة في الفقه الإسلامي، ومحاولة إيجاد التكامل بينهما، لسد النقص الذي يعتري تلك الفقرات. وتطرق البحث إلى أنواع الرشوة في الفقه الإسلامي مع بيان حكمها، وأثرها فيما يخص بعض العبادات والمعاملات، مع ذكر الحالات التي أجازها بعض الفقهاء في الرشوة استثناءً، بالإضافة إلى محاولة إيجاد الحلول الرادعة والاحترازية للحد من تلك الجريمة وتحجيمها. وقد تم استخدام المنهج الاستقرائي، عن طريق تتبع أقوال الفقهاء من المصادر الأصلية من أمهات الكتب التراثية والمراجع المعاصرة، كما تم استخدام المنهج التحليلي والنقدي في تحليل آراء الفقهاء، ومناقشتها، وتقييمها مع اختيار الرأي الراجح بالاستناد إلى الدليل، وربطه مع واقع الحياة المعاصرة من حيث جلب المصالح ودرء المفاسد. وقد انتهى البحث إلى وجود قصور واضح في تشريع العقوبات في القانون الجنائي العراقي، عما وردت عليه في الشريعة الإسلامية، مع تقديم اقتراحات لمعالجة القصور والثغرات الموجودة.

ABSTRACT

This research aims to study and compare Islamic law with the Iraqi criminal law on the crime of bribery, disclosing its causes and effects associated with knowledge and the impact on the present and future conditions of the country. The researcher identifies the penalties contained in the Iraqi law on the crime of bribery and the gaps in some of the texts. The researcher compares them to the penalties set forth in Islamic jurisprudence and tries to find their integration to meet the shortfall. The research also looks into types of bribery under Islamic rule and the impact on worship and transactions together with the circumstances specified by some scholars on bribery exception in addition to trying to find solutions as deterrent and precautions to reduce the crime. The inductive approach had been used to analyse the sayings of scholars of the original sources of reference books and contemporary references as was the use of the analytical method in critically analysing the views of scholars who discussed and evaluated the prevailing views based on evidence and linking them with the reality of contemporary life in terms of bringing interests and warding off evil. The answer came in the absence of a difference in the substance of the bribery of jurisprudence and legal as well as the existence of a distinct lack of sanctions in the Iraqi criminal law and what it received in Islamic law with suggestions to address the deficiencies and gaps.

APPROVAL PAGE

The thesis of MOHEB QAIS MOHAMMED ALI has been approved by the following:

_____
Hossam Eldin Elsefy
Supervisor

_____
Mohammed Amanullah
Internal Examiner

_____
Abdul Karim Bin Ali
External Examiner

_____
Salih Kadir Alzinki
External Examiner

_____
Faiz Ahmed Mohamed
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Moheb Qais Mohammed Ali

Signature…… Date……..

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٥ محفوظة لـ: محب قيس محمد علي

الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي العراقي– دراسة مقارنة

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يستجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: **محب قيس محمد علي**

التوقيع: ..... التاريخ: .....

أهديه إلى

من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

القلب الكبير؛ والدي العزيز أطال الله عمره

إلى

رمز الحب وبلسم الشفاء

القلب الناصع بالبياض؛ والدتي الحبيبة أطال الله عمرها

إلى

القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة، رياحين حياتي؛

إخي وأختي

إلى

رفيقة دربي في الحياة، سكن روحي؛ زوجتي

إلى

الأقمار التي تنير الطريق أمامي؛ قرة عيني

زينب وهاجر وآمنة ورقية

إلى

كل من مهد لي الطريق للوصول إلى ذروة العلم؛

العلماء والأصدقاء

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

أشكره سبحانه وتعالى بتوفيقه إياي في إنجاز هذا البحث، وأنتهز هذه الفرصة لكي أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لأستاذي الفاضل، والأخ الكبير، صاحب الفضيلة الدكتور حسام الدين الصيفي على قبوله الإشراف على هذه الرسالة، ولما أبداه لي من رعاية وتوجيه ونصح وإرشاد طوال مراحل البحث، فلولا فضل الله ثم مساعدته، لم أتمكن من إنهاء هذا البحث خلال هذه الفترة الوجيزة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

وأسعد أن أقدم الشكر الجزيل لسعادة الأستاذ الدكتور عارف علي عارف الذي كان عوناً لي في أصعب الظروف، والذي أبدى ملاحظاته وإرشاداته القيمة، وقدّم إلي توجيهات نافعة، وجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا لإتاحة الفرصة للدراسة فيها، وأخص بالشكر كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، وأعضاء هيئة التدريس في قسم الفقه وأصوله، ورئيس القسم.

وكذلك أتوجه بالشكر والامتنان إلى مركز الدراسات العليا بالجامعة وكل من مدّ لي يد العون والمساعدة في إنجاح هذا الجهد المتواضع، وإلى جميع الإخوة والأصدقاء الذين قدموا لي التعاون المعنوي لدراستي.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزيهم أحسن الجزاء، وأن يتقبل مني هذا العمل المتواضع خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب

ملخص البحث بالإنجليزية ..... ج

صفحة القبول ..... د

التصريح ..... هـ

الإقرار بحقوق الطبع ..... و

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير ..... ح

الفصل التمهيدي ١

المقدمة ١

مشكلة البحث ٢

أسئلة البحث ٣

أهداف البحث ٤

أهمية البحث ٤

حدود البحث ٥

منهج البحث ٥

الدراسات السابقة ٦

الهيكل العام للبحث ١٢

الفصل الأول: تعريف جريمة الرشوة وحكمها وملحقاتها وأنواعها والألفاظ ذات الصلة بها ١٤

المبحث الأول: تعريف جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي
والقانون العراقي والمقارنة بينهما ١٤
المطلب الأول: الجريمة في اللّغة والفقه والقانون..... ١٥
المطلب الثاني: الرشوة في اللغة والفقه والقانون..... ٢١
المطلب الثالث: المقارنة بين تعريف الرشوة في الفقه الإسلامي
والقانون العراقي ٤٣
المبحث الثاني: حكم جريمة الرشوة وملحقاتها والألفاظ ذات الصلة
والمقارنة بينها ٤٧
المطلب الأول: حكم جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي ٤٧
المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة والمقارنة بينها ٥٨
المطلب الثالث: ملحقات جريمة الرشوة والمقارنة بينها..... ٧٤
المبحث الثالث: أنواع الرشوة وآراء الفقهاء فيها والحالات التي
أجازها بعضهم استثناءً ٨٤
المطلب الأول: الرشوة للحصول على منصب ٨٤
المطلب الثالث: الرشوة لإبطال حق أو إحقاق باطل..... ١٠٤

الفصل الثاني: أركان جريمة الرشوة وعقوبتها وأثرها في الفقه الإسلامي..... ١١١
المبحث الأول: أركان جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون العراقي
والمقارنة بينهما..... ١١١
المطلب الأول: أركان جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي..... ١١٢
المطلب الثاني: أركان جريمة الرشوة في القانون العراقي..... ١٢١
المطلب الثالث: المقارنة بين أركان جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي
والقانون العراقي ١٣٣
المبحث الثاني: عقوبة جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون العراقي
والمقارنة بينهما..... ١٣٧

المطلب الأول: التعزير وأنواع العقوبات التعزيرية لجريمة الرشوة
في الفقه الإسلامي.....١٣٧
المطلب الثاني: عقوبة جريمة الرشوة في القانون العراقي والثغرات التي فيها.١٦٠
المطلب الثالث: المقارنة بين عقوبة جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي
والقانون العراقي ١٧٢
المبحث الثالث: أثر جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي ١٧٥
المطلب الأول: أثر جريمة الرشوة في القضاء ١٧٦
المطلب الثاني: أثر جريمة الرشوة في تقليد المناصب ١٧٩
المطلب الثالث: أثر جريمة الرشوة في الحصول على المنافع ١٨٤
المطلب الرابع: أثر جريمة الرشوة في العبادات والمعاملات ١٨٧

الفصل الثالث: أسباب جريمة الرشوة وآثارها والتدابير الوقائية والعلاجية.....٢٠٠
المبحث الأول: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لجريمة الرشوة ٢٠٠
المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية ٢٠١
المطلب الثاني: الأسباب الاجتماعية ٢١٣
المطلب الثالث: الأسباب السياسية ٢٢٣
المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لجريمة الرشوة ٢٣١
المطلب الأول: الآثار الاقتصادية ٢٣٢
المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية ٢٤١
المطلب الثالث: الآثار السياسية ٢٥٠
المبحث الثالث: التدابير الوقائية والعلاجية.....٢٥٦
المطلب الأول: التدابير الوقائية والاحترازية لجريمة الرشوة.....٢٥٧
المطلب الثاني: آليات الحد والردع لجريمة الرشوة بعد وقوعها ٢٦٩

الخاتمة **٢٨١**
أولاً: نتائج البحث ٢٨١
ثانياً: المقترحات والتوصيات ٢٨٤

المصادر والمراجع..... **٢٨٨**

الملاحق **٣٢٩**

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل التمهيدي

المقدمة

الحمد لله نحمده ونشكره ونتوب إليه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيآت أعمالنا. من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا. وأصلي وأسلم على المبعوث رحمةً للعالمين، الهادي الأمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرياته الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن جريمة الرشوة من المفاسد التي ابتُلِيت بها المجتمعات منذ أمد بعيد، ولا تزال حتى وقتنا الحاضر تنخر في قيم المباديء الإنسانية وتتجاهل جميع الشرائع السماوية، ولايكاد يخلو منها مجتمع من المجتمعات سواء القديمة منها أم الحديثة، وسواء أكانت المجتمعات غربية أم شرقية. حيث أصبحت مرضاً عضالاً على الرغم من المحاولات المستمرة للقضاء عليها، وعلى الرغم من تطور القوانين الوضعية وتقدمها في الكثير من البلدان، ولاسيما المتقدمة منها علمياً ومراعاة الجانب الإنساني، مع ما تملكه من وسائل وأساليب راقية ومتطورة وأجهزة رقابية حديثة؛ إلاّ أنها ظلت قاصرة في القضاء عليها وتطهير المجتمع منها. بل نرى أن أساليب الرشوة أخذت في تطور مستمر وازدياد مطَّرد وانتشار سريع، لا يمكن السيطرة عليها ما لم يكن هناك حل جذري واقعي يستدرك حالة الشعوب التي تعيش في كنف هذه الجريمة، وينتشلها من الواقع المزري الذي وصلت إليه في ظل التطور، والعلمانية المقيتة التي يتبجح بها من يحاول أن يدفع البلد إلى العمل بالقوانين الوضعية؛ وبمنآى عن الشرع الإسلامي الحنيف بدعوى قدم الآراء الفقهية وتخلفها، وعدم صلاحيتها للتطبيق في العصر الراهن، وعدم مواكبتها ما وصل إليه العلم الحديث من نظريات وآراء قابلة للنقاش والتغيير، ولا يمكن العمل بها لجمودها واقتصارها على زمن ماضي قد رحل، ولا يعول عليها في إيجاد الحلول المناسبة للزمن الحاضر!!

وقد أثبت لنا التاريخ على مر العصور بأدلته وشواهده زيف ادعاء القائلين بجمود الشرع الإسلامي على زمان أو مكان بعينه؛ وأن القديم الذي يحاولون نبذه وطمسه في جوانب منه، خير من الجديد الذي يروِّجون لنشره، وأن الشريعة الإسلامية ومنذ بزوغ فجرها على المسلمين كانت واضحة تجاه قضية الرشوة، وما تنطوي عليها من آثار سلبية على المجتمع بشكل عام وعلى الأفراد بشكل خاص.

كيف لا وقد نزلت من لدن عزيز حكيم، وعلى لسان أشرف خلق الله أجمعين. حيث لم تكن هذه الجريمة واسعة الانتشار في صدر الإسلام كما هو الحال في وقتنا الحاضر، وكان واجب استئصالها أمرا لا يمكن السكوت عنه، لثبات ورسوخ عرى الإيمان والعمل بمقتضيات الشرع الإسلامي في ذلك الزمان. وما تنطوي عليه من وسائل علاج ناجعة تصب في خدمة مقاصد الشريعة، وتحافظ على نظافة المجتمع وطهارته مما يلوثه ويدنِّسَه من عادات الجاهلية، وينحى به عن المسار والنهج الذي فرضه جل وعلا في كتابه العزيز، وسنة مصطفاه عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

وسيتم في هذا البحث بيان معنى الرشوة ومفهومها في ضوء الفقه الإسلامي والقانون الجنائي العراقي، مع ذكر الألفاظ ذات الصلة بها من منظور الفقه الإسلامي. بالإضافة إلى التعرف على أركانها وشروطها، وبيان أسباب انتشارها، والعقوبات التعزيرية الخاصة بها، آخذين بعين الاعتبار الظروف المحيطة بالجريمة فقهاً وقانوناً، ومن ثم نعرّج إلى سبل العلاج والحلول التي من شأنها أن تحد من هذه الظاهرة، و تساعد في تخفيفها أو استئصالها بما يضمن سلامة المجتمع المسلم.

مشكلة البحث

بالرغم من العقوبات المفروضة المنصوص عليها على مرتكبي جرائم الرشوة فقهاً أو قانوناً؛ فالملاحظ بأنها مازالت مستمرة، وأن التعامل بها أصبح من عموم البلوى ولا سيما في العراق، على الرغم مما يلحق المتعاملين بها من أوصاف سلبية من قلة دين، أو نقص المروءة، أو انعدام الخلق، أو الفساد والإفساد، أو الإجرام، أو غيرها من الصفات التي تحط من قدر من تعامل بها أو مارسها أو سكت عنها، وحيث لم أجد دراسة موضوعية مفصلة عن جريمة

الرشوة من منظور القانون العراقي، عزمت بعون الله البحث في هذا الموضوع بما يتناسب مع حجم المشكلة المطروحة، لغرض وقوف الدولة على هذه الظاهرة وعلاجها أو الحد منها.

وتتلخص مشكلة البحث في كيفية الموائمة بين ماورد في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي؛ لغرض إيجاد التكامل بين الشريعة والقانون عن طريق إضافة بعض المقترحات من الفقه الإسلامي إلى القانون العراقي، ومكافحة هذه الجريمة في القانون العراقي بما ينسجم مع مرتكزات الفقه الإسلامي، وكيفية التعامل مع نصوص القانون الجنائي العراقي، من حيث العقوبة الواجب اتخاذها إزاء من تنطبق عليهم جريمة الرشوة، مع محاولة التعرف على أسباب هذه الجريمة وآثارها المستقبلية على المجتمع من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وسعياً إلى تحقيق الردع العام والردع الخاص في القانون الجنائي العراقي، لوجود بعض الثغرات في البنود الواجب تطبيقها، مما يسترعي إلقاء الضوء عليها خدمة للصالح العام.

وقد يتساءل بعضنا هل العلة في التطبيق أم في القانون نفسه؟ فنقول بأن العلة قد تكون في أحدهما أو في الأمرين معاً، أو لأسباب أخرى وسيكون العمل على علاج ذلك في هذا البحث، مع بيان أوجه الاختلاف والتباين، وتوضيح أوجه الالتقاء للعقوبات المنصوص عليها في القانون مع ما وردت عليه في الفقه الإسلامي، وما الرأي الراجح من آراء الفقهاء في ضوء الواقع المعاصر في مشروعية دفع الرشوة لاسترجاع حق أو دفع ظلم.

أسئلة البحث

هناك أسئلة في هذا الموضوع أهمها مايلي:

١. ما المراد بجريمة الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون العراقي؟ وما أوجه التشابه والاختلاف، والمقارنة بينهما؟
٢. ما حكم جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي؟ وما تفسير الألفاظ ذات الصلة بها؟ وما ملحقاتها ؟ وما وجه المقارنة بينها؟
٣. ما أنواع الرشوة؟ وما آراء فقهاء الإسلام فيها؟ وما الرأي الراجح، وما الحالات التي أجازها بعضهم استثناءً؟

٤. ما أركان جريمة الرشوة؟ وما عقوبتها في الفقة الإسلامي والقانون العراقي؟ وما وجه المقارنة بينهما؟ وما أثرها في الفقه الإسلامي؟
٥. ما أسباب جريمة الرشوة وما آثارها، وما التدابير الاحترازية للحد منها؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. تعريف معنى الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون العراقي، والمقارنة بينهما.
٢. بيان حكم جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي، وتفسير الألفاظ ذات الصلة بها، وتوضيح ملحقاتها، والمقارنة بينها.
٣. بيان أنواع الرشوة وآراء الفقهاء فيها، والرأي الراجح من أقوالهم، والحالات التي أجازها بعضهم استثناءً.
٤. التعرف على أركان جريمة الرشوة وعقوبتها في الفقه الإسلامي والقانون العراقي، والمقارنة بينهما، وبيان أثرها في الفقه الإسلامي.
٥. بيان أسباب جريمة الرشوة وآثارها، والتدابير اللازمة والرادعة للحد منها.

أهمية البحث

تأتي أهمية هذا البحث لما يلي:

أولاً: لأن الرشوة سبب رئيسي من أسباب الفساد الاجتماعي، لما لها من خطر على كيان الدولة، وزعزعة استقرار الحياة المدنية.

ثانياً: تأثيرها على العملية التنموية في البلاد من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، مع ماتحدثه من نفاق اجتماعي تترسخ قواعده بمرور الزمن على حساب الأشخاص والمجتمعات.

ثالثاً: تَلوث سمعة البلد وانحدارها إلى الحضيض، بتصرفات من لايعبئون بشيء غير جمع الأموال بشتى الطرق وأسرعها على حساب الآخرين، مستغلين الوظيفة أو المنصب أو المكانة الاجتماعية أو النفوذ أو المصالح الشخصية.

وعليه ينبغي دراسة تفاصيل جريمة الرشوة لغرض بيان السبل التي تكفل وجود الحلول الرادعة لمرتكبيها، وكونهم ممن يشملهم حديث المصطفى ﷺ فيما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه حيث قال: " **لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي**".[1]

حدود البحث

إن حدود هذا البحث تدور حول التعريف بجريمة الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون العراقي، والمقارنة بينهما، مع بيان ملحقات جريمة الرشوة وتفسير الألفاظ ذات الصلة بها. كما سيتم التعرف على أنواع جريمة الرشوة، وأركانها، وآراء فقهاء الإسلام فيها من حيث الحالات التي أجازها بعضهم استثناءً، بالإضافة إلى بيان أحكامها في الفقه الإسلامي، وتوضيح العقوبات الخاصة بها في الفقه الإسلامي والقانون العراقي والمقارنة بينهما، وبيان الرأي الأرجح في الفقه الإسلامي بما يتناسب مع العصر الحاضر في مشروعية دفع الرشوة لاسترجاع حق أو دفع ظلم، مع الأخذ بنظر الاعتبار معرفة الأسباب والآثار التي تنطوي عليها هذه الجريمة؛ للوقوف على الحل الأمثل في مكافحتها، والسبل التي تؤدي إلى تحجيمها أو الحد منها بما يتناسب مع هذه الجريمة ضمن الواقع المعيشي للبلد، وبما لا يتعارض مع حدود الشرع الإسلامي الحنيف.

منهج البحث

ستعتمد الدراسة في طرحها لهذا الموضوع على المناهج التالية:

١- **المنهج الاستقرائي**: وذلك بتتبع آراء الفقهاء عن طريق جمع واستقراء النصوص الخاصة بالرشوة، من المصادر الأصلية من أمهات الكتب التراثية؛ والمراجع المعاصرة من كتب التفسير والحديث، والفقه وأصوله، ومعاجم اللغة، والبحوث التي تتعلق بموضوع الدراسة.

---

[1] أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد العرقسوسي، إبراهيم الزيبق، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج١١، ص٨٧. إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين.

٢- **المنهج التحليلي النقدي:** عن طريق دراسة النصوص والآراء الفقهية والقانونية ومناقشتها وتقويمها، مع ترجيح الرأي الأقوى بالاعتماد على الدليل، وربطه بما ينسجم وواقع الحياة المعاصرة في درء المفاسد وجلب المصالح.

٣- **المنهج المقارن:** وذلك بالمقارنة بين أقوال الفقهاء والقانون الجنائي العراقي، وصولاً إلى القول الراجح.

الدراسات السابقة

من خلال الاطلاع على الكتب والبحوث والمواضيع التي لها علاقة بموضوع الدراسة التي نحن بصددها، وَجدتُ بعض الدراسات التي تناولت موضوع الرشوة بشكل عام، وبعضها قد دخل إلى التفاصيل بما يخدم الموضوع ضمن جزئيات معينة، سوف يتم ذكرها أثناء العرض لهذه الدراسات، ولم يغفل عن ذكر هذه الجريمة الفقهاء السابقون في كتاباتهم[٢]، ولم أجد من الدراسات المعاصرة من تحدث في الموضوع من جانب القانون العراقي، والذي ستتم دراسته بما يوفيه حقه بعون الله ومشيئته، حيث سنواصل مسيرة من بدأ قبلنا محاولين أن نتلافى ما اعترضهم من زلل، أو سهو بما يخدم مسيرة الدراسة وما تصبو إليه من أهداف. ومن الدراسات السابقة حول الموضوع مايلي:

ورد في كتاب (**الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي**)[٣] للإمام أبي زهرة بيان عن أقسام العقوبة والغاية منها، مع إيراد العقوبات الدنيوية والأخروية، والتركيز على أقسام العقوبات الحدِّية في جرائم الحدود والقصاص، كما تطرق إلى مسألة العفو وأثرها وأنواع الدِيات ومقاديرها. وستفيدنا هذه الدراسة في مجال المصالح التي يحميها الإسلام عن طريق العقوبة؛ ولكنه لم يذكر العقوبات التعزيرية لهذه الجريمة وهذا ما سيتم بحثه في هذه الدراسة.

---

[٢] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، **إيضاح الأحكام فيما يأخذه العمال والحكام**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، عبد الغني النابلسي، **تحقيق القضية في الفرق بين الرشوة والهدية**، تحقيق: عادل أحمد، (القاهرة: مكتبة الزهراء، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩١م).

[٣] محمد أبو زهرة، **العقوبة والجريمة في الفقه الإسلامي**، (القاهرة: دار الفكر العربي، د. ط، د. ت).

وفي بحث (**الرشوة**)[٤] للشيخ عطية قدَّم التعريف بالرشوة من الناحيتين اللّغوية والاصطلاحية والصلة بينهما، مع بيان أحكام الجريمة في الكتاب والسنة، والفرق بينها وبين بعض الألفاظ المشابهة، وذكر الأسباب والبيئة التي تساعد على انتشار الجريمة والمضار المحتملة لها، ولم يتطرق إلى أركان الجريمة أو عقوبتها أو أنواعها، وهو ما يحاول الباحث العمل على بيانه وتوضيحه.

أما في بحث (**الرشوة في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون**)[٥] لمدكور فقد عرف الرشوة وأركانها وعقوبتها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي المصري، ثم تحدث عن بعض أنواعها والجرائم الملحقة بها وعقوبتها، مع عرضه لآراء الفقهاء وأقوالهم في المسألة، وستتم الاستفادة من مباحث تلك الرسالة، لما تتمتع به من مصادر فقهية تاريخية في مجال الفقه الإسلامي؛ إلاّ أنه لم يرجح من الآراء فيما عرض من أقوال الفقهاء، ما هو أصلح للعمل به فيما يخص واقع بلده، وضمن ضوابط مقاصد الشريعة، وهو ما سيتم العمل به في هذا البحث.

أما حسنين في كتابه (**الجرائم الماسة بالنزاهة بين الشريعة والقانون دراسة مقارنة**)[٦] فقد أسهب بالكلام عن أركان جريمة الرشوة وعقوبتها، في أحكام محكمة النقض في القانون المصري، مع ذكره لملحقات جريمة الرشوة والعقوبات التعزيرية في الفقه الإسلامي. وستستفيد دراستنا من المباحث المطروحة؛ ولكنه لم يتطرق في دراسته لأقوال الفقهاء فيما يخص بعض العقوبات التعزيرية، وستقوم هذه الدراسة بعرض آراء الفقهاء على نحو واف يغطي جوانب الموضوع.

وفي كتاب (**التعزير في الإسلام**)[٧] لبهنسي بيّن معنى التعزير ومشروعيته، وأسبابه وأقسامه، مع ذكره لأنواع التعزيرات والضمان فيها، مختتماً البحث في بيان الفرق بين الحد

---

[٤] عطية محمد سالم، **الرشوة**، موقع طريق الإسلام، (د. ط، ٢٠٠٦/١/٢٠م). www.islamway.com ٢٠١٢/٢/١.

[٥] حسين مدكور، **الرشوة في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون**، (القاهرة: دار النهضة العربية، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

[٦] عزت حسنين، **الجرائم الماسة بالنزاهة بين الشريعة والقانون**، (مصر: الهيئة العامة المصرية للكتاب، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

[٧] أحمد فتحي بهنسي، **التعزير في الإسلام**، (القاهرة: مؤسسة الخليج العربي، ط١، ١٤٢٨هـ/١٩٨٨م).

والتعزير. وستفيدنا هذه الدراسة في موضوع التعزير في الباب الثاني؛ ولكنه لم يذكر التعزيرات الخاصة بجريمة الرشوة حيث سيتم الخوض في هذا الجانب وتفصيله في البحث.

وتحدث مجدي في كتابه (**جرائم الرشوة**)[٨] عن جريمة الرشوة وأركانها في القانون المصري، مع ذكر أحكامها التكميلية، وعقوبتها في أحكام محكمة النقض المصرية، وبيانه للأحكام الحديثة في قضايا الرشوة في القانون، ولم يبين في كتابه معنى الرشوة والمصطلحات التابعة لها أو الملحقة بها. حيث سيتم بحث كل ذلك ضمن محتوى الدراسة المزمع بحثها.

وفي البحث المعنون (**جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية**)[٩] للطريقي تحدث عن التعزير ومشروعيته، وحقيقة الرشوة وأركانها وأنواعها مع ملحقاتها، كما ذكر أحكامها وآثارها في القضاء وتمليك الراشي والتعيين في المناصب، مع توجيه النقد لنظام مكافحة الرشوة في السعودية لعدم مطابقته للشريعة الإسلامية. وستفيدنا هذه الدراسة من الناحية الفقهية؛ لكنه لم يذكر الألفاظ ذات الصلة بجريمة الرشوة، وهو ما سيحاول الباحث العمل على توضيحه في هذه الدراسة.

وفي رسالة الماجستر المعنونة (**أحكام جريمة الرشوة وبيان أسبابها ومكافحتها**)[١٠] للحذيفي، ذكر تعريف جريمة الرشوة في الفقه الإسلامي والقانون اليمني والسوداني وبين أركانها، مع التعرف على مشروعية حكمها وعقوبتها، وبيان الأسباب والدوافع التي تساعد على انتشارها، مختتماً بحثه بوسائل مكافحتها؛ لكنه لم يذكر أنواع الرشوة أو العقوبات الخاصة بها. وهو ما سيتم إلقاء الضوء عليه ضمن مضمون البحث.

---

[٨] مصطفى مجدي هرجة، **جرائم الرشوة جرائم الراشي والمرتشي والوسيط في التربح من الوظيفة**، (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، د. ط، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

[٩] عبد الله عبد المحسن الطريقي، **جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية مع دراسة نظام مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية**، (الرياض: مؤسسة الجريسي، ط٤، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

[١٠] أمين أحمد الحذيفي، **أحكام جريمة الرشوة وبيان أسبابها ومكافحتها**، (د. ط، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، المركز الوطني للمعلومات، ٢٠١٢/٥/٤ http://www.yemen-nic.info/contents/studies/detail.php?ID=3811

وذكر الطهطاوي في كتابه (**الفتاوي الندية في الفرق بين الرشوة والهدية**)[١١] الفرق بين الرشوة والهدية. حيث عرف الرشوة، وتطرق إلى المزايا التي يمكن من خلالها التمييز بينها وبين الهدية وفق المنظور الشرعي، ولم يتحدث في كتابه عن العقوبات التعزيرية لهذه الجريمة. وهو ما سيتم العمل على توضيحه وتغطيته في هذا البحث.

وجاء في رسالة الماجستير (**التعزير ومكانته في السياسة الشرعية**)[١٢] لنداء عزيز الحديث عن أدلة مشروعية التعزير، مع بيان جرائم التعزير وطرق إثباتها، كما تحدثت عن أنواع العقوبات التعزيرية، وما إذا كان هناك تداخل فيما بينها وأسباب سقوط العقوبة في التعزير، ثم بيَّنت سلطة ولي الأمر في التعزير والضوابط الواجبه له للتفويض فيه، ثم الحديث عن مكانة التعزير في السياسة الشرعية؛ ولكن دون الإشارة في بحثها إلى أنواع العقوبات التعزيرية التي تخص جريمة الرشوة، والتي سيتم العمل على تغطيتها في موضوع البحث.

وجاء في بحث (**الإطار القانوني للرشوة عبر الوطنية**)[١٣] لأحمد الحديث عن المحاور القانونية والاقتصادية والشرعية لجريمة الرشوة عبر الوطنية، أي على نطاق خارجي وعلى المستوى الدولي، مع ذكره لأركان الجريمة وعقوبتها بشكل عام. وستستفيد دراستنا من تلك المباحث؛ ولكنه لم يتطرق إلى أنواع الرشوة وآراء الفقهاء فيها، وهذا ماسيتم بحثه في دراستنا للموضوع بالتفصيل.

وتحدث سمير وصباح في بحثهما (**الفساد الإداري والمالي في العراق، مظاهره، أسبابه، ووسائل علاجه**)[١٤] عن الفساد والرشوة بشكل عام، مع التطرق إلى آلية دفع الرشاوى داخل البلد وخارجه لتغليب المصالح الخاصة، وما يعتري هذه الآليات من مخالفات

---

[١١] علي أحمد عبد العال الطهطاوي، **الفتاوي الندية في الفرق بين الرشوة والهدية**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

[١٢] نداء عزيز الدويك، **التعزير ومكانته في السياسة الشرعية**، (فلسطين: جامعة الخليل، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م).

[١٣] محمد أحمد غانم، **الإطار القانوني للرشوة عبر الوطنية**، (القاهرة: دار الجامعة الجديدة، د. ط، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م).

[١٤] سمير عبود عباس، صباح نوري عباس، **الفساد الإداري والمالي في العراق، مظاهره، أسبابه، ووسائل علاجه**، (بغداد: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/هيئة التعليم التقني/معهد الإدارة: الرصافة، د. ط، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، http://www.nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=489&page_namper=p_no10٢٠١٢/١/٤

صارخة للقوانين، وتأثير ذلك سلباً على المصالح العامة للبلد بشكل عام ومباشر، وعلى المواطن بشكل خاص. ولم يرد في البحث الحديث عن الرشوة بشكل مفصل كما سيتم توضيحه في هذه الدراسة.

أما في بحث (**الرشوة في العراق**)[١٥] فقد تم تعريف الرشوة في اللّغة والشرع، مع ذكر صورها وأشكالها والوساطة فيها، ومشروعية تحريمها في كتاب الله جل وعلا وسنة المصطفى ﷺ، حيث ذكر الفرق بينها وبين السُّحت والهدية، مع بيان مضارها والبيئة التي تساعد على تفشي هذه الظاهرة، ولم يتطرق البحث إلى سبل العلاج. وهو ما سيحاول الباحث الخوض فيه ضمن هذه الدراسة.

وذكرت مليكة في كتابها (**جرائم الفساد**)[١٦] أركان جريمة الرشوة وحكمها، وبعض الألفاظ ذات الصلة بها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مع إيراد بعض العقوبات التعزيرية الخاصة بالجريمة بشكل عام، وليس كما سيتم طرحه في موضوع البحث الذي بين أيدينا.

وفي بحث (**التعزير في الشريعة الإسلامية**)[١٧] للوصلة عرَّف التعزير، مع بيان الأسباب الداعية إليه، كما ذكر الخلاف بينه وبين الحد من منظور الفقه الإسلامي، مع بيان لأنواع التعزير وأقسامه، ثم تحدث في شروط وجوب التعزير والعقوبات التعزيرية، مع ذكره لأسباب سقوط تلك العقوبات، ولم يشر في بحثه إلى العقوبات التعزيرية الخاصة بجريمة الرشوة والتي سيتم بحثها في دراستنا.

أما في كتاب (**التعزير في الشريعة الإسلامية**)[١٨] لعبد العزيز عامر فقد تحدث عن التعزير بإسهاب، موضحا أنواع الجرائم التي تشملها العقوبات التعزيرية في مختلف مجالات الحياة، مع الحديث عن العقوبات الوضعية في القانون المصري، ومشروعيها في الفقه

---

[١٥] **الرشوة في العراق**، (د. ط، ١٤٣١هـ/٢٠١١م)، ٢٠١٢/١/٤
http://www.nazaha.iq/%5Cpdf_up%5C1423%5Crsh.pdf

[١٦] هنان مليكة، جرائم الفساد، الرشوة والفساد وتكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري مقارناً ببعض التشريعات العربية، (القاهرة: دار الجامعة الجديدة، د. ط، د. ت).

[١٧] ناصر الوصلة، **التعزير في الشريعة الإسلامية**، (د. ط، د. ت)، ٢٠١٢/٤/٢٥م
http://dawacenter.net/download/tazeer.pdf

[١٨] عبد العزيز عامر، **التعزير في الشريعة الإسلامية**، (القاهرة: دار الفكر العربي، د. ط، د. ت).

الإسلامي والقانون الوضعي، مع ذكر الأسباب المؤثرة في العقوبات وأسباب سقوطها؛ لكنه لم يذكر العقوبات التعزيرية التي تخص جريمة الرشوة، والتي سيتم العمل على بيانها وإبرزها في دراستنا.

وفي كتاب (**جريمة الرشوة وأثرها في إعاقة التنمية الاقتصادية**)[١٩] للجنديل تحدث عن أثر جريمة الرشوة على واقع البلد اقتصادياً، ثم النزول به إلى مستوى متدني مؤثراً بذلك على الواقع المعيشي للأفراد، ومكلفاً الدولة أعباءً وأموالاً لا يمكن أن تعوَّض، ولم يذكر في كتابه عن الرشوة سوى هذا الباب وسيتم الحديث عنها مفصلاً في بحثنا.

ما ستضيفه هذه الدراسة

بعد الاطلاع على الدراسات المذكورة آنفاً، وبيان ما تناولته كل دراسة على وجه التحديد فيما يخص موضوع جريمة الرشوة، فإن ما ستضيفه هذه الدراسة هو المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون العراقي وأوجه الاتفاق والاختلاف بينهما، حيث يجب أن يكون القانون نابعاً من المبادىء الإسلامية، والخلقية والوجدانية ومنسجماً مع مقاصد الشريعة، مع إيجاد الحلول والوسائل الكفيلة لمكافحة هذه الجريمة بما ينسجم مع أرجح الآراء في الفقه الإسلامي، ويلائم العصر الحاضر، وبما يتناسب مع ظرف الواقع المعيشي للبلد ضمن العرف.

بالإضافة إلى توضيح وبيان الثغرات التي تعتري نصوص القانون الجنائي العراقي وبيانها، ودراستها دراسة تحليلية تقويمية ضمن الواقع المعاصر، مع مقارنة العقوبات المنصوص عليها لجريمة الرشوة في القانون العراقي والفقه الإسلامي، والأخذ بالرأي الراجح في ضوء المعطيات المطروحة، وبما لا يخالف مرتكزات الشرع الإسلامي الحنيف، حرصا على دفع المفاسد وجلب المصالح.

---

[١٩] حمد بن عبد الرحمن الجنديل، **جريمة الرشوة وأثرها في اعاقة التنمية الاقتصادية**، (الرياض: دار معاذ، د. ط، د. ت).